

الكويت في 4 مارس 2020

السادة / شركة بورصة الكويت
دولة الكويت

تحية طيبة وبعد،

عملاً بأحكام الكتاب العاشر، الفصل الرابع، من القرار رقم 72 لسنة 2015 بشأن إصدار اللائحة التنفيذية المعدلة للقانون رقم 7 لسنة 2010 (قانون إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية) وال المتعلقة بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية وأالية الإفصاح عنها. نود إخاطكم علماً أن مجلس إدارة بنك الخليج قد اجتمعاليوم الأربعاء الموافق 4 مارس 2020 عند الساعة الواحدة بعد الظهر بحضور ستة أعضاء وقرر بإجماع الحضور الموافقة على إعادة تشكيل مجلس الإدارة اعتباراً من تاريخه ليصبح كالتالي:

- | | |
|------------------------|---------------------------------------|
| رئيس مجلس الإدارة | - السيد / جاسم مصطفى جاسم بو دي |
| نائب رئيس مجلس الإدارة | - السيد / علي مراد يوسف بهبهاني |
| عضو مجلس الإدارة | - السيد / عمر قتيبة يوسف الغانم |
| عضو مجلس الإدارة | - السيد / عمر حمد يوسف العيسى القناعي |
| عضو مجلس الإدارة | - السيد / خالد فيصل علي المطوع |
| عضو مجلس الإدارة | - السيد / بدر ناصر محمد الخرافي |
| عضو مجلس الإدارة | - السيد / ساير بدر الساير |
| عضو مجلس الإدارة | - السيد / بدر عبدالمحسن الجيعان |
| عضو مجلس الإدارة | - السيد / فواز محمد أحمد العوضي |

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،،،

جهاز خضر
مساعد مدير عام
رئيس وحدة الالتزام الرقابي والإفصاح



نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

التاريخ	اسم الشركة المدرجة	المعلومة الجوهرية	أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة
4 مارس 2020	بنك الخليج ش.م.ب.ع	<ul style="list-style-type: none"> - السيد / جاسم مصطفى جاسم بو دي - السيد / علي مراد يوسف بهبهاني - السيد / عمر قتيبة يوسف الغانم - السيد / عمر حمد يوسف العيسى القناعي - السيد / خالد فيصل علي المطوع - السيد / بدر ناصر محمد الخرافي - السيد / ساير بدر الساير - السيد / بدر عبدالمحسن الجيعان - السيد / فواز محمد أحمد العوضي 	<p>أن مجلس إدارة بنك الخليج قد اجتمع اليوم الأربعاء الموافق 4 مارس 2020 عند الساعة الواحدة بعد الظهر بحضور ستة أعضاء وقرر بإجماع الحضور الموافقة على إعادة تشكيل مجلس الإدارة اعتباراً من تاريخه ليصبح كالتالي:</p>
			<p>يتم ذكر الأثر على المركز المالي في حال كانت المعلومة الجوهرية قابلة لقياس ذلك الأثر، ويستثنى الأثر المالي الناتج عن المناقصات والممارسات وما يشبهها من عقود.</p> <p>إذا قامت شركة مدرجة من ضمن مجموعة بالإفصاح عن معلومة جوهرية تخصها ولها انعكاس مؤثر على باقي الشركات المدرجة من ضمن المجموعة، فإن واجب الإفصاح على باقي الشركات المدرجة ذات العلاقة يقتصر على ذكر المعلومة والأثر المالي المرتبط على تلك الشركة بعينها.</p>

يتم ذكر الأثر على المركز المالي في حال كانت المعلومة الجوهرية قابلة لقياس ذلك الأثر، ويستثنى الأثر المالي الناتج عن المناقصات والممارسات وما يشبهها من عقود.

إذا قامت شركة مدرجة من ضمن مجموعة بالإفصاح عن معلومة جوهرية تخصها ولها انعكاس مؤثر على باقي الشركات المدرجة من ضمن المجموعة، فإن واجب الإفصاح على باقي الشركات المدرجة ذات العلاقة يقتصر على ذكر المعلومة والأثر المالي المرتبط على تلك الشركة بعينها.